

من أحكام الصيام للمريض والمسافر

عبدالعزيز الراجحي

من أحكام الصيام للمريض والمسافر الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله واله وصحبه اجمعين. اما بعد فان للمسافر والمريض احكاما مما رخص لها من ذلك ان المسافر في شهر رمضان يجوز له ان يفطر مدة سفره ثم يقضي عدة الايام التي افطرها لقول الله تعالى فهن - 00:00:02

منكم الشهر فليصم. ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. ثانيا ان المسافر الصائم في شهر رمضان مخير بين الصيام والافطار وذلك مع القضاء لما ثبت في الصالحين عن عائشة رضي الله عنها ان حمزة ابن عمد الاسلامي قال للنبي صلى الله عليه وسلم الصوم في السفر - 00:00:25

وكان كثير الصيام فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر واختلف العلماء ايهما افضل؟ فقيل ان الفطر افضل لاخذه برخصة وقيل ان الصوم افضل لابراء الذمة وهذا الصحيح والله اعلم. ثالثا ان المريض يجوز له ان يفطر في نهار رمضان ويقضى الايام - 00:00:45 التي افطرها وكذا الحامل والمرضع اذا خافتتا على نفسيهما او على ولديهما اضطرار وتقضيات. لانهما في حكم المريض لقول الله تعالى فهن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. والمرض المبيح لفطره هو المرض الشديد الذي يزيد بالصوم او يخشى تباطؤ برأه - 00:01:05

اهل العلم على اباحة الفطر المريض في الجملة لقول الله تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج بخلاف المرض خلية الذي لا يشق معه الصوت ولا اثر للصوم فيه فإنه لا يبيح الفطر ويجب عليه الصوم لدخوله في عموم قوله تعالى فهن شهد منكم الشهر فليصم.

وفق الله - 00:01:25

لطاعته ورزق الله الجميع العلم النافع والعمل الصالح. وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - 00:01:45